

٣ - صناعة الغزل والنسيج :

غزل ونسيج القطن - غزل ونسيج الصوف - البطاطين - الطرايش -  
البيريجات - السجاد والكليم والمشايات - حل الحرير وفنائه - نسيج  
الحرير الطبيعي والصناعي - غزل ونسيج الكتان - التريكو - صناعة  
الشرايط والقميطن - التبييض والصباغة والبصم ( الطبع ) والتجهيز النهائي  
للخوط والأقمشة - غزل ونسيج الجوت - أكياس الجوت - الجبال  
والدوبارة وغيرها

٤ - صناعة الملابس الجاهزة للرجال والسيدات والأطفال .

٥ - صناعة استخراج الألياف النباتية ( كتان - جوت -  
سيسل - الخ ... ) .

٦ - الصناعات الغذائية :

طحين القلال - الخبز بأنواعه - منتجات المخازن الأخرى - الأقمحة  
الغذائية (المكرونة) - السكر - السكر - السكر -  
العسل الأسود - النشا والجلوكوز والداكستين - الحلوى الأفرنجية  
والبلدية - الحلوة الطحينية - الشيكولاته والكاكاو - منتجات  
الألبان - المثلجات - حفظ الخضرة والفواكه - المربيات والشربات -  
حفظ اللحوم - حفظ الأمعاء - حفظ الأسماك - المسلي الصناعي -  
الزبدة الصناعية (المرجرين) - المولت - البيرة - المشروبات الكحولية -  
البوظة - المياه الغازية - الخلل - الجلاتينة وغيرها .

٧ - صناعة الدباغة :

دباغة الجلود الثقيلة والخفيفة النباتية والمعدنية - دباغة الفراء  
وتجهيزها - دباغة جلود الزواحف وغيرها .

جلد الذير ( سيرسك ) الأوتار الموسيقية والجراحية .

٨ - المصنوعات الجلدية :

( أ ) صنع الأحذية والشبابب والصنادل والبلغ والمراكيب .  
( ب ) الشنط ، صناديق السفر ، شنط السيدات ، المحافظ ،  
السروج ، البرادع ، السرعة ، جلد الساعات جلد الطرايش ،  
القفايزات ، الأكياس ، السيور ، جلد الشوايق وغيرها .

٩ - الصناعات الميكانيكية :

( أ ) منتجات الحديد والصلب :

الأبواب والوافذ والأسوار ، الجالونات ، الكباري ،  
بناء السفن ، الأسرة المعدنية ، الأثاث المعدني ، مضخات  
الحريق اليدوية ، هياكل السيارات ( الكاروسريه ) الآلات  
الزراعية ، آلات رفع المياه ، رشاشات تبخير الأشجار ، الآلات  
الجراحية ، شفرات الخلاقة ، الحديد المشكل ، المبارد ، خزانات  
المياه والسوائل ، الغلايات ، سخانات المياه ، الصاج المدهون ،  
عبوات المصنوعة من الصاج الرفيع والصفيع المطبوع وغير  
المطبوع ، أدوات المساندة ، مواقد الغاز من الحديد ، الأدوات

قرار وزاري رقم ٣٤٠ لسنة ١٩٤٨

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على المواد ١ و ٢ و ٣ و ٩ و ١٢ من القانون رقم ٢٢  
لسنة ١٩٤٤ الخاص بإحصاء الإنتاج الصناعي ؛

والقرار الوزاري رقم ١١٣ لسنة ١٩٤٥ الخاص بإجراء إحصاء الإنتاج  
الصناعي عن سنة ١٩٤٤ ؛

وبالاتفاق مع مصلحة عموم الإحصاء والتعداد ؛

قرر :

قاعدة ١ - تجرى إحصاء الإنتاج الصناعي تنفيذاً للقانون رقم ٢٢  
لسنة ١٩٤٤ بجميع المحافظات والمديريات في ميعاد لا يتجاوز ١٥ يولية سنة ١٩٤٨

قاعدة ٢ - تعطى بيانات الإحصاء المذكور عن المدة من أول يناير  
إلى آخر ديسمبر سنة ١٩٤٧ ، على أنه يجوز للمنشآت الصناعية التي لا تتبع سنة  
التقويم الميلادي في قيد حساباتها أن تعطى بيانات الإحصاء عن فترة  
اثنى عشر شهراً تقع معظمها في سنة ١٩٤٧

قاعدة ٣ - تشمل الإحصاء المذكور الصناعات المبينة بالجدول  
المرفق لهذا القرار .

قاعدة ٤ - تقوم مصلحة الإحصاء والتعداد تمهيداً للإحصاء المذكور  
بإجراء حصر عام لجميع المنشآت الصناعية بجميع المحافظات والمديريات  
ابتداء من يوم أول يونيه سنة ١٩٤٨

قاعدة ٥ - يُنشد تنفيذ القانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٤٤ وإتبات  
المخالفات لأحكامه ، الموظفون والمستخدمون الذين تعينهم مصلحة عموم  
الإحصاء والتعداد للقيام بأعمال الإحصاء المذكور .

قاعدة ٦ - يعمل بهذا القرار من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية ما  
بحرماً في ١٠ رجب سنة ١٣٦٧ ( ١٩ مايو سنة ١٩٤٨ )

الجدول الملحق بالقرار الوزاري رقم ٣٤٠ لسنة ١٩٤٨

عن الصناعات التي تشملها إحصاء الإنتاج الصناعي

١ - صناعة خليج الأقطان .

٢ - صناعة كبس الأقطان .

مواد الدباة والصباغة والتجهيز ، الأتربة العادية والمنشطة  
اللازمة لتنقية الزيوت البناية والحيوانية ، الكحول العادي ،  
الكحول الأميل ، الأثير ، الدوكو ، الجبر العادي ، الصمغ ،  
الطباشير ، الفحم الحيواني ، كاربيد ، الكالسيوم .

(ب) الزيوت والدهون النباتية والحيوانية ، الأحماض الدهنية ،  
الجليسرين ، الصابون ، الزيوت المكبرة ( زيت الأحمر التركي  
وما يماثله ) ، المؤكسدة ( دجرا وما يماثله ) ، شمع الإضاءة .

(ج) الورديش ، زيوت ، السيكايف ، حبر الطباعة ، الدوكو .

(د) الغازات الطبيعية والصناعية المضغوطة :

أ. بوتانغاز وما يماثله ، ثاني أكسيد الكربون السائل والحاف ،  
أكسجين ، أزوت ، هواء سائل ، استنلين ، إيدروجين وغيرها  
(هـ) الأسمدة العضوية وغير العضوية ، البومن الدم ، الغرام والحلاتين

١٥ - المستحضرات الطبية .

١٦ - صناعة السيروم والعاكسين .

١٧ - مستحضرات الزينة والتجميل .

١٨ - استخراج الزيوت والدهون العطرية .

١٩ - المبيدات الحشرية .

٢٠ - لوهان الأحذية ، مشمع الأرضية ، مواد جلاء المعادن .

٢١ - صناعة الزجاج :

أ. أجهزة المناوية والطبية الزجاجية ، المرايا ، العدسات ، النظارات ،  
الحلى الزجاجية وغيرها .

٢٢ - لفخزخرف الصيني والظوب الناري .

٢٣ - صناعة مواد البناء :

أ. الأسمنت ، الطوب الأسمنت ، الأعمدة والمواسير الأسمنت ، البلاط  
الأسمنت والمزايكو ، الجير ، الجبس ( المصيص ) ، الطوب العادي ،  
طوب السفرة ، الطوب المضغوط وغيرها .

٢٤ - صناعة استخراج الأحجار ومنتجاتها :

أ. الرخام ، الجرانيت ، البازلت ، الالاباستر ، الجبس ، الحجر الجيري  
وغيرها .

٢٥ - صناعة طعن الأحجار والألوان .

٢٦ - صناعة التجارة :

أ. قطع ونشر وتجفيف الأخشاب ، الكنترلاكيه والقشرة ، نجارة  
العبارات والأثاث ، أشغال التطعيم ، الآلات الزراعية الخشبية ، نجارة  
السنن ، الآلات الموسيقية الخشبية ، لعب الأطفال الخشبية ، الكرامى  
الخززان ، الأثاث المصنوع من القش وغيرها .

٢٧ - صناعة العصي والشامى .

٢٨ - صناعة الفرش والمكاس - المياح وغيرها .

٢٩ - صناعة منتجات خوص التنخيل والسمار .

المنزلية البسيطة ، سحب الأسلاك ، المسامير بأنواعها ، الدبايس ،  
المسامير ذات الصواميل ، مسامير البرشام ، أعمدة النور ، الترام  
وما يماثلها ، الحزن الحديدية ، الموازين بأنواعها ، الصنج والمكايل  
والمقاييس ، قطع غيار الآلات والسيارات ، صنع الآلات  
والمكينات المختلفة ، المواسير الزهر ، الأدوات الصحية  
وغيرها .

(ب) منتجات النحاس والنيحاس الأصفر :

أ. الألواح والأقراص النحاسية ، الأواني المنزلية ، مواقد الغاز  
والكلوبات وقطع غيارها ، الأجهزة الطبية ، الزرابر والشايات  
والخففيات والمحابس وما يماثلها ، الآلات الموسيقية ، الأسلاك ،  
الأسياخ ، لوازم العمارات ، الولاعات وغيرها .

(ج) منتجات الرصاص :

أ. الألواح ، المواسير ، أنابيب تهيئة المعاجين ، الأختام

الرصاص ، حروف الطباعة ، رصاص شعر وغيرها .

(د) منتجات الألومنيوم ومخاليطه :

أ. الأدوات المنزلية ، الولاعات ، قطع الغيار للسيارات وغيرها .

(هـ) منتجات الزنك .

١٠ - الصناعات الكهربائية :

أ. بطاريات السيارات ، بطاريات الجيب والراديو ، البيات  
الكهربائية ، المواسير العازلة ، التركيبات الكهربائية ، طلاء المعادن  
بالكهرباء ، الشريط العازل .

١١ - صناعة منتجات البلاستيك ( البكليت ) وما يماثله .

١٢ - صناعة استخراج الخامات الطبيعية المعدنية :

أ. البترول الخام ، فوسفات الجير ، النطرون ، سلفات الألومنيوم ،  
سلفات المنزيا ، الطفلة النتراني ، الطينة ( Clay ) ، النطرون ، الطلق ،  
الفسبار ، الكاواين ، الحجر الخفاف ، سلفات الباريوم ، الصخر البثومي ،  
الحجر الجيري المتبلور ، أرض ديانونيسيه ، زبرجد : دلويميت ، خام  
المنغنيز ، خام الرصاص ، خام الزنك ، خام القصدير ، خام النحاس ،  
خام الكروم ، خام النيكل ، الذهب المائيت ، مغنيزيت ، جارنيت ،  
مونايزيت ، زركون ، وولفرام ، موليبدنيت ، الجرافيت وغيرها .

١٣ - صناعة استخراج المعادن من خاماتها الطبيعية ومن المعادن

الخرقة :

أ. الحديد ، الصاب ، النحاس ، النحاس الأصفر ، البرنز ، السبيكة ،  
الألومنيوم ، الرصاص ، القصدير ، الزنك وغيرها .

١٤ - صناعات الكيماوية :

(١) الأحماض غير العضوية والعضوية ، القلويات ( بما في ذلك

النشادر الامائى والمائى ) ، الأملاح ( الصناعية والطبية ) ،

سليكات الصودا ، البوراكس ، صودا الفسيل ، زهرة الفسيل ،

## تهرار

بالغاء الرسم البلدى على الكلاب في بلطيم

## وزير الصحة العمومية

لعمد الاطلاع على المادتين ٢٥ و ٢٥ من القانون رقم ١٤٥ لسنة ١٩٤٤  
الخاص بتنظيم المجالس البلدية والقروية ؛

لعمد الاطلاع على القرار الوزارى الصادر فى ٢٢ مايو سنة ١٩٤٧ ؛

لعمد الاطلاع على ما قرره مجلس بلطيم القروى بجلسته ١٣ مارس  
سنة ١٩٤٨ ؛

## تهرر ما هوآت :

شادة وحيدة - لىنى الرسم البلدى المفروض على الكلاب في بلطيم ما

تحريرا فى ٣٠ جمادى الثانية سنة ١٢٦٧ (٩ مايو سنة ١٩٤٨)

شجيب أسكندر

## تهرار

بتعديل رسوم محال المسانيفاتورة في طهطا

## وزير الصحة العمومية

لعمد الاطلاع على المادتين ٢٣ و ٢٥ من القانون رقم ١٤٥ لسنة ١٩٤٤  
الخاص بتنظيم المجالس البلدية والقروية ؛

لعمد الاطلاع على المرسوم الصادر فى ٣٠ أكتوبر سنة ١٩٤٥ بتحديد  
أساس الرسوم البلدية ؛

لعمد الاطلاع على قرار وزارة الصحة العمومية الصادر بتاريخ  
٢٩ مارس سنة ١٩٤٨ ؛

لعمد الاطلاع على قرار مجلس طهطا البلدى بجلسته ٤ فبراير سنة ١٩٤٨ ؛

## تهرر ما هوآت :

شادة ١ - لصرح لمجلس طهطا البلدى بأن يحصل الرسوم البلدية  
على محال المسانيفاتورة طبقا للفتاى الآتية :

الدرجة الأولى المتأززة ١٨ جنيها سنويا .

الدرجة الأولى ٩ جنيها سنويا .

الدرجة الثانية ٤ جنيها و ٥٠٠ مليم سنويا .

الدرجة الثالثة جنيهان سنويا .

لهلى أن تحصل على نسط واحد سنويا .

لصوص الطرايش - شنط السيدات - المقاطف والغلمان - السلال  
والأطباق - المراوح - الحصر وغيرها .

٣٠ - صناعة الورق ومنتجاته :

لورق اللف والكرتون - العلب والصناديق الكرتون - الأكياس -  
ورق السجائر - ورق التواليت - ورق القطران - الكراسيات ولوازم  
المكاتب - ورق الخطابات والظروف - ورق الصنفرة - ورق اللعب -  
الطباعة - تجليد الكتب وغيرها .

٣١ - صناعة ألواح الفلين والسدادات .

٣٢ - صناعة الأزرار والامشاط .

٣٣ - صناعة منتجات المطاط ( الكاوتشوك )

٣٤ - صناعة مواد الوقود :

لشكرير البترول - الفحم الكوك وغاز الاستصباح - الفحم البلدى -

الفحم المكمل (الكبريت) - الكحول المحول وغيرها .

٣٥ - صناعة مواد تزييت الآلات وتشحيمها .

٣٦ - صناعة توليد القوى الكهربائية وتوزيعها .

٣٧ - ليقية المياه وتوزيعها ، صناعة الثلج .

٣٨ - صناعة الكبريت ، الألعاب النارية والمفرقات

٣٩ - صناعة الدخان والسجائر والسيجار .

٤٠ - صناعة الصباغة والمجوهرات .

٤١ - صناعة إنتاج الأفلام السينمائية .

## وزارة الصحة العمومية

تهرار بتعديل رسوم المباني في سنورس

## وزير الصحة العمومية

لعمد الاطلاع على المادتين ٢١ و ٢٥ من القانون رقم ١٤٥ لسنة ١٩٤٤  
الخاص بتنظيم المجالس البلدية والقروية ؛

لعمد الاطلاع على القرار الوزارى الصادر فى ١٨ يونيه سنة ١٩٤٤ ؛

لعمد الاطلاع على ما قرره مجلس سنورس البلدى فى ٨ مارس سنة ١٩٤٨ ؛

## تهرر ما هوآت :

شادة ١ - لصرح لمجلس سنورس البلدى بأن يعدل فئة الرسم البلدى  
المفروض على المباني في سنورس بمجمعه ٨٥٪ من عوايد الأملاك المربوطة  
التي تحصلها الحكومة .

شادة ٢ - لصرح للمجلس أيضا بأن يتخذ عند الاقتضاء لتحصيل  
الرسم المذكور الطرق الإدارية طبقا لأحكام الأمر التالى الصادر  
فى ٢٥ مارس سنة ١٨٨٠ بتحصيل العوايد والعشور .

شادة ٣ - لصرى مفعول هذا القرار اعتبارا من أول يناير سنة ١٩٤٨ ؛

تحريرا فى ٣٠ جمادى الثانية سنة ١٢٦٧ (٩ مايو سنة ١٩٤٨)

شجيب أسكندر